

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة برئاسة مساعد رئيس الجمهورية للمشروعات القومية والاستراتيجية

وعضوية كل من :

- ١ - وزير قطاع الأعمال العام (مقرر).
- ٢ - المستشار القانوني لرئاسة الجمهورية.
- ٣ - ممثل عن وزارة التخطيط والتابعة والإصلاح الإداري.
- ٤ - ممثل عن وزارة المالية.
- ٥ - ممثل عن المخابرات العامة.
- ٦ - ممثل عن الرقابة الإدارية.
- ٧ - ممثل عن الأمن الوطني.

(المادة الثانية)

تحتضن اللجنة بما يلى :

الاتفاق على الشكل النهائي لتعديل القانون المنظم لشركات قطاع الأعمال العام ،
وبما لا يؤثر على خطة الهيكلة والإصلاح .

وضع رؤية واضحة لما يمكن أن تتحققه تعديلات القانون من نتائج إيجابية تنعكس
لصالح العاملين .

وضع خطة إعلامية للتعامل مع أي اعتراضات تواجهه مشروع تعديل القانون
بإيضاح مزايا التعديلات .

(المادة الثالثة)

لللجنة في سبيل أداء مهامها أن تستعين إذا اقتضى الأمر من تراه من المسؤولين والخبراء الفنيين المصريين والأجانب ولها أن تطلب من الجهات المعلومات والمستندات وأن تشكل لجأاً فرعية وأمانة فنية بما يعينها على القيام بأعمالها .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٠ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م) .

عبد الفتاح السيسى